



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (145) لسنة 2022م
بتسمية مدير عام لإذاعة صوت طرابلس المحلية

مجلس الوزراء:-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس/ 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر/ 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس/ 2021م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (1432) لسنة 2019م، بتقرير بعض الأحكام في شأن إذاعة صوت طرابلس.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2022م.
- وعلى كتاب السيد/ وزير الحكم المحلي رقم (456) المؤرخ في 2022/2/3م.
- وعلى تعليمات السيد/ رئيس مجلس الوزراء المباشرة.

قررت

مادة (1)

يسمى السيد/ الصادق الأمين صالح مديرا عاما لإذاعة صوت طرابلس المحلية.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

